

د-08-30102-2022-0000625

6 - أكتوبر 2022

مذكرة إلى

السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بين عروس

الموضوع: حول مواصلة الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة لفائدة الشركة الصينية " إنجاز مشروع "المركز الثقافي والرياضي بين عروس" خلال فترة الضمان.
المرجع: إحالتكم تحت عدد 8230 الواردة علينا بتاريخ 15 أوت 2022.

وبعد، لقد تضمنت إحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه أنّ المنشأة الدائمة للشركة الصينية " المتمثل نشاطها في مقاولات البناء إنتفعت بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الشراءات الضرورية لإنجاز مشروع "المركز الثقافي والرياضي بين عروس" الممول بهبة في إطار التعاون بين دولة الصين الشعبية والدولة التونسية (وزارة الشباب والرياضة) وذلك على ضوء شهادة إنتهت صلوحيتها بتاريخ 30 جوان 2022. كما ذكرتم أنّ الشركة المذكورة تقدمت إلى مصالح مكتب مراقبة الأداءات بين عروس قصد مواصلة تمكينها من الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء المذكور بعنوان فترة الضمان المحددة حسب العقد التكميلي بـ 24 شهرا تحتسب بداية من تاريخ إمضاء العقد أي من تاريخ 27 جانفي 2022. وتطلبون إيضاحات حول الموضوع.

وجوابا، يشرّفني إحاطتكم علما أنّه طبقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة كما تم تنقيحه بالفصل 37 من قانون المالية لسنة 2022 تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو الممولة بعنوان هبة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثة وفقا للتشريع الجاري به العمل، في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة.

كما يُطبّق الامتياز المذكور أعلاه في صورة إنجاز الإقتناءات اللازمة لتنفيذ المشاريع الممولة بهبة في إطار التعاون الدولي من قبل الهياكل المكلفة بمقتضى إتفاقيات مبرمة في الغرض بالتصرّف في الهبة وفي حدود مبلغ الهبة شريطة التنصيص ضمن الفواتير على المستفيد النهائي من بين الأطراف المشار إليها بالفقرة الأولى أعلاه.

ويُمنح توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى الإقتناءات المحلية المضمنة باتفاقية الهبة المبرمة في الغرض على أساس شهادة مسلّمة مسبقاً من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص لفائدة الأطراف المنتفعة بالهبة أو الهيكل المكلف بالتصرف في الهبة حسب الحالة بناء على الإتفاقيات المبرمة في الغرض.

وبالتالي، فإنّه يمكن لشركة "

" باعتبارها المتصرف في الهبة الإنتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الإقتناءات الضرورية لإنجاز المشروع المذكور أعلاه بما في ذلك فترة الضمان.

والسلام

المدير العام للأوراعات

بالنيابة

نور الدين بوقربية